

في الاحكام وهو الولد في العمل قال وكان بعض من يبيع خنا يلو لاولهوا في والي
هو الاول ومفسره مما تقدم انتهى وعبارة التي كثر من الشافعية وسجلت في
على المشايخ ليستخرج من تعبيره ليعود في يوم من المودن بعد جلوسه فانها لا تدين
كان حين تجلس يولد له صلواته عليه ولم يكن قبله اذ ان فلما كان زمن عثمان
وكثير الناس منهم بالثانيين ثانيا بدم المجلس المرفوع المودن **وعن** السائب
ابن يزيد قال كان الناب يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عبد الله بن عباس
واي يكره عمر فلما كان عثمان وكثير الناس اذا انشا على الزور ورواه البخاري
ان اول موضع بالسوق بالمدينة وفي رواية ايضا ان الناب في يوم الجمعة امر به
عثمان حين سئل اهل المنبر وهو مفسر بما فسرته قول ابن ابي يزيد السابق وعثمان
خلفه كان الاذان على عبد الله بن عباس عليه السلام واني بكر وعمر اذ اثن يوم الجمعة قال
ابن خزيمة قوله اذ اثن يوم الاذان والا قامة تغلبها او لا سكر كما في الايام والناس
كان يلا يوذ ان اذ اثن على الله عليه وسلم على المنبر فاذا انزل قام وفي رواية
وكيع عثمان بن ابي ذيب فامر عثمان بالاذان الاول وخو الامام الشافعي من هذا الوجه
قال في فتح الباري ولا ما فاة بينهما لانه باعنا كونه من غير اننا واعتبار
كونه مقدما على الاذان والا قامة ليسعي او لا او قوله في رواية البخاري السابق
الثاني فتوجه بالنظر الى الاذان الحقيقي لا الاقامة **وقال** الشيخ عبيد بن النخعي
واختلط نقل كل كان يوذ من يديه عليه الصلاة والسلام وعلى المنبر الذي
نقله اصحابنا انه كان على المنبر فنقله بن القاسم عن ذلك في مجموعته وتعد ابن عمه
في كتابه ما كان الاذان بين يدي الامام ليس من الامم القديرة **وقال**
عنه هو الاصل الاذان من الجمعة وكذلك نقل صاحب تقريب المطالب
والمازني في الاستدراك ان هذا استنبه على بعض اصحابنا فان كان يكون الاذان
يوم الجمعة بين يدي الامام كان في زمنه عليه الصلاة والسلام واني بكر وعمر
وان ذلك حدث في زمان هشام **قال** وهذا قول من قبل علم ثم استشهد به
السائب بن يزيد المروي في البخاري السابق **قال** وقد فرغ الاشكال في
ابن اسحاق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان يوذ من يدي النبي صلى
الله عليه وسلم اذا جلس على المنبر يوم الجمعة واني بكر وعمر النبي صلى الله
الاذان في هذا الحال يعرف الناس جلوس الامام على المنبر فيحدثون له
اذا خطب قاله المهلب **قال** في فتح الباري وفيه نظر فان ساقط
ابن اسحاق عند الطبراني وغيره في هذا الحديث ان بلاه كان يوذ على باب المنبر **قال**

انه كان لطلق الاعلام لا لخصه من الانصاف والذي يظهر ان الناس اخذوا بنقل
عثمان في جميع البلاد اذ كان كونه كان حبيد خليفة مطاع الامم تكن ذكرنا في
ان اول من احدث الاذان الاذن لعملة الحاج وبالبصرة زياد وفي تفسير جوير
عن الضحاك عن معاذ بن عمار مؤذنين ان يوذ للناس الجمعة خارج المسجد حتى
يجمع الناس وامر ان يوذ من يديه كما كانت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم واني بكر
سرق قال عمر بن الخطاب بعد غزوة بدر في يوم الجمعة من مكحول ومعاذ ولا
يبيت وقد توارت في الاحبار ان عثمان هو الذي زاد فهو المحدث وتروي عبد
الرزاق ما يتوي هذا امر عن ابن عمر قال قاله سليمان بن موسى ومن زاد الاذان
بالمدينة عثمان فقال عطاء بن ابي رباح ان يدعو الناس لا يوذ ان غير اذان واحد انتهى
لكن عطاء يدرك عثمان بن عفان في رواية من اذنت ذلك عنه مقدمة على الكعب
ومن المبح بان الذي كان في زمن عمر بن الخطاب سئل عن عبد عثمان بن ابي رباح
اذا ناول ان يكون على مكان عال ففعل ذلك ففسد له كونه بالفاظ الاذان
فكان يفعل عن كونه بجود اعلام **وروي** عن ابن ابي شيبة عن ابن عمر قال
الاذان الاول يوم الجمعة بدنة فيحتمل ان يكون ذلك على سبيل التكرار وان
يكون ارادته لم يكن في زمنه عليه الصلاة والسلام لان كل ما لم يكن في زمنه
عليه الصلاة والسلام يبيد عنه لكن منها ما يكون حسنا ومنها ما يكون غير ذلك
فكان فعل عثمان ابن ابي رباح عنه كان اجما سكتوا لانه لم يكرهه عليه النبي
واول جملة جمعها النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه كما ذكرناه في
حديثه المروي في بنى سلم بن عوف في بطن واد لغير تحفيهم ويجادل خطبة بالمدينة
وقال **الحديث** احمد واستعينه واستغفروه واستشهد به واؤن به
ولا الكفر واعادي من يكرهه والشهداء لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهدان محمد عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق والنور الموعظة
والحكمة على فترة من الرسل وقلة من العلم وصلاة من الناس والقطع من الزمان
ودنو من الساعة وقرس من الاجل من يبلغ الله ورسوله فقدر سئد ومن جسد
الله ورسوله فقد غوي وترط وفضل ضللا **بعيدا** او صبيح يتقوي الله واحذر واما
ما وصي به المسلم المسلم ان يحصنه على الاخرة وان يامر به يتقوي الله واحذر واما
ما حذر كما هو من نفسه فان تقوي الله على كل وجه ومخافة من ربه عون و
على ما يتقون من الاخرة ومن يصل الذي بينه وبين الله من امره في السر والعلانية
لا ينوي به الاوجه الله يكن له ذكر ان عاجل امره وذكر انما بعد الموت حتى يفتقر